ونحن على اعتاب مرحلة انتخابية قريبة، ما هو النهج، لتحقيق تجربة أفضل للانتخابات النيابية اللبنانية في العام ٢٠١٣.

٤. تحدي احترام الاستحقاق الانتخابي: احترام مواعيد الاستحقاقات الانتخابية المحددة سلفًا في الدستور هو أساس كل شرعية للحكم. والمناورات (الاحتيالية) الهادفة إلى تعطيل الانتخابات أو تأجيلها والتمديد للمجلس تزعزع مفهوم الشرعية في لبنان، سواء حصل التمديد على خلفية أمنية أو على خلفية توافق سياسي. وهذان السيناريوهان يتم التداول بهما بقوة في الأروقة. لكن التأجيل أو التمديد يضربان معيارًا دستوريًا أساسيًا هو مبدأ دورية الانتخاب الذي يسمح بتداول السلطة (La périodicité des elections qui permet l'alternance au pouvoir).

٥. تحدي وضع قانون يحقق صحة التمثيل: إن الانتخابات لا تكون حرة ونزيهة إلا إذا جرت على أساس قانون جديد يحقق تمثيلاً صحيحًا وعادلاً، قانون تتوافر فيه المعايير الدستورية. خطا قانون الانتخابات عام ٢٠٠٩ خطوات متقدمة على صعيد الاصلاح، فأنشأ الهيئة المشرفة على الانتخابات، وحدد سقف الانفاق على الحملة الانتخابية، ونظم جزئيًا الاعلام والاعلان الانتخابيين، وأوجد صناديق تصويت شفافة وحبر لاصق واكتمال المجلس الدستوري... لكنه ما زال ينقصه الكثير والكثير من الاصلاحات. إذ انه لم يرفع السرية المصرفية إلا عن الحساب المخصص للحملة الانتخابية مستثنيًا سائر حسابات المرشح وأفراد عائلته، وشرعن الرشوة من طريق المساعدات التي درج المرشح على تقديمها بشكل منتظم خلال ثلاث سنوات من موعد الانتخاب وأجاز استمرار تقديمها أثناء الحملة الانتخابية (المادة ٥٩). علمًا بأن كل الاصلاحات التي جاء بها القانون ٢٠٠٨/٢٥ مرشحة للانهيار إذا لم يتم متابعة مسيرة اصلاح القانون الانتخابي.

إن حصر الرقابة واقتصارها على حساب الحملة الانتخابية هو من قبيل الاكتفاء بالقليل، في حين أن التجاوزات تحصل على نطاق أوسع وفي الحسابات الخاصة بالمرشح وأفراد عائلته. ومن الضروري أن يتنازل المرشح عن السرية المصرفية على كل حساباته.

٦. تحدٍ بالنسبة إلى بلورة العديد من المسائل المرتبطة بالقانون الانتخابي: إن المسائل التي يطرحها القانون الانتخابي لا تنحصر في حجم الدوائر بل تطال قضايا أساسية وأخرى تقنية لا تقل أهمية. من بين القضايا الأساسية تصويت المغتربين، تمثيل المرأة والكوتا النسائية، ومبدأ المساواة الذي لا يقتصر على الدوائر الانتخابية بل الطوائف أيضًا من أجل صحة التمثيل في ظل استمرار عدم تشكيل مجلس شيوخ (تقسيم الدوائر في شكل لا يراعي مبدأ المساواة يُبطل العملية الانتخابية قانونًا- التفاوت بين الدوائر)، ضبط الانفاق على الحملة الانتخابية في ظل حياة سياسية غارقة في الفوضى حيث الأبواب مشرعة على مصادر تمويل داخلي وخارجي، بالإضافة إلى كون مالية الأحزاب والجهات السياسية غير خاضعة لأية رقابة. وهنا لا بُد من القول أنه على رغم المال الوفير الذي أُنفق في الانتخابات الماضية لم تتوفر في الطعون المقدمة أمام المجلس الدستوري أي وقائع حسية تُثبت الرشوة وتُشكّل قرائن قانونية لاعلان بطلان نيابة من فاز عن طريق مخالفة القانون.

بالعودة إلى تصويت المغتربين، مثلاً نصّت المادة ١٠٤ من قانون الإنتخابات النيابية الصادر عام ٢٠٠٨ على «حق كل لبناني غير مقيم على الأراضي اللبنانية أن يمارس حق الاقتراع في السفارات والقنصليات اللبنانية». وأورد الفصل العاشر من هذا القانون آلية متكاملة لربط المغتربين بوطنهم الأم عبر إعطائهم الحق في المشاركة السياسية الفعّالة. ما هي الإجراءات المنفذة لتمكين المغتربين من ممارسة حقوقهم في الانتخاب؟

٧. تحديات قانون ١٩٦٠: القانون الإنتخابي لعام ١٩٦٠ لم يعد صالحًا في لبنان اليوم لأن الدوائر الانتخابية فقدت التوازن الديمغرافي والطائفي الذي كانت تتعم به عام ١٩٦٠ بسبب نقل نفوس وتلاعب مذهبي جغرافي وبهوية الأقضية Gerrymandering communautaire. هذا عدا عن مرسوم التجنيس الذي أوجد في بعض الدوائر فئاتٍ لا روابط لها بالمنطقة، لا عائليًا ولا عقاريًا ولا ضريبيًا، تؤثر في نتيجة الانتخاب بعد التأثير في حجم تمثيل الطوائف. قانون ١٩٦٠ كان صالحًا وأدى فعالية قصوى في أواخر الستينات وأوائل السبعينات وظهر في المجتمع آنذاك فريقان كبيران يمثلان توجهين سياسيين هما "النهج" و"الحلف" ولم يمنع هذا القانون من حصول التغيير بانتخاب الرئيس سليمان فرنجية. أما الآن فهناك تكتلاتٌ نيابية كبيرة جامدة لا تتغير ونتيجة الاقتراع معروفة سلفًا، مما يجعل التغيير صعبًا أو تحت رحمة ومزاجية تقلبات ومصالح كتل مذهبية أصغر حجمًا.

٨. افتقار التشريع الانتخابي إلى معايير: التشريع الانتخابي في لبنان غالبًا ما يفتقر إلى أبسط المعايير. من المعايير الدستورية والعامة في لبنان: حياد الحكومة أو الهيئة المشرفة على الانتخابات، إقرار القانون قبل سنة من الإنتخابات، مساواة بين الدوائر في التقسيمات الجغرافية الانتخابية، أن يُعتمد النظام الانتخابي أكثري مع دوائر صغرى (١-٢ مقاعد) أو النظام النسبي مع دوائر وسطى أو كبرى (٣-٤ مقاعد للوسطى أو ٥ مقاعد وأكثر للكبرى)، مساواة في القيمة الإقتراعية لصوت الناخب أي مساواة بين الناخبين في مختلف الدوائر بالإقتراع لعدد متساوٍ من المرشحين ومساواة بين المرشحين في عدد الناخبين بين مختلف الدوائر، دورية الإنتخابات وتعني إحترام مواعيد الاستحقاقات الإنتخابية المحددة سلفًا، سياق تنافسي شفّاف للإنتخابات بمعنى أن الدائرة الصغرى تعزز التنافس وتجديد النخب، عدم مراقبة العملية الإنتخابية حصرًا من الأحزاب أو القوى الحاكمة، حرية التصويت أي إقتراع الناخب في الإدلاء بصوته داخل المعزل الإنتخابي (الرشوة تلغي حرية التصويت وتكمن الضمانة في المعزل)، البرامج الانتخابية للمرشحين، وسائل الإعلام...

٩. تحدٍ في أي قانون نعتمد؟ أن أفضّل قانون اليوم بالنسبة للجغرافية الانتخابية هو تصغير حجم الدائرة الإنتخابية مما يقوّي العلاقة بين الناخب والمرشّح. تفضيل الدائرة الصغرى مردّه الى ان الناس لا تشعر بأنها ممثّلة في المجلس النيابي. وهذا بسبب حجم الدائرة الإنتخابية في كل دوائر لبنان التي هي دوائر كبرى. علمًا بأن العديد من الناخبين لا يعرفون المرشحين ويجهلون من ينتخبون. وهذه مسألة في غاية الخطورة. ومن ينتخب لمرشح يجهله كمن يوقّع شيكًا على بياض لشخص لا يعرفه. أفضل دائرة هي الفردية أو الأقرب إليها في ظل النظام الأكثري.

من حسنات الدائرة الفردية بالنسبة للبنان انها أولاً تضعف بقايا القوى السياسية التي كانت تسمى قديماً بالاقطاعية، وهي اصبحت اليوم شبه مندثرة. وأهمية هذه الدائرة انها تمنع مصادرة التمثيل من قبل قوى سياسية طائفية أو مذهبية حديثة كالأحزاب العقائدية أو الشمولية أو التقليدية، أو من قبل قوى مالية وطائفية وأصولية. الدائرة الفردية تمنع هذه المصادرة. وصحيح انها تُعطي أهمية في بعض المناطق لبعض المتمولين حيث يمكن ان يخطر ببالهم بأن لهم مكانًا يترشحون على اساسه. وهذا أمر طبيعي. وعلى المدى الطويل تخلق إمكانية وجود احزاب على الطريقة الحديثة بمعنى لقاء مرشحين من مختلف المناطق حول مصالح مشتركة. أي انها تخلق تدريجيًا حلقات من المصالح المشتركة يمكن ان تتركب في احزاب بسرعة وفي المستقبل القريب. وتكون من نمط الاحزاب السياسية الحديثة وليس الاحزاب العقائدية كتلك التي مرّت علينا في لبنان طوال ٥٠ سنة وأدت إلى تدمير الحياة السياسية في النهاية، وحوّلت اللغة السياسية إلى لغة خشبية وإلى صراع عقائدي مميت من دون طائل. في حين انه يمكن بناء السياسة على المصالح مما يؤدي إلى تجمّعات حزبية من النوع الذي يرافق مصالح الناس وحياتهم اليومية من دون الاهتمام بمصيرهم الماورائي أو التاريخي.

١٠. تحدٍ في أي نظام انتخابي نعتمد في القانون: بالنسبة للقانون الإنتخابي: النظام الأكثري مطبق في لبنان منذ أكثر من ١٠٠ سنة بموجبه يفوز المرشح الذي ينال العدد الأكبر من الأصوات. أما القانون النسبي فهو قانونٌ نظري أكثر منه عملي وهو قانونٌ معقد يتطلب ثقافةً انتخابيةً عالية لدى الناخب. وهناك تفاصيل كثيرة يجب أن يعرفها الناخب ويفهمها مثل: القوائم المفتوحة أو الحرّة، القوائم المغلقة، الصوت التفضيلي، الصوت المتحوّل، التشطيب السلبي، نسبة الحسم، احتساب بقايا الأصوات، الحاصل الانتخابي، المعدل الأكبر، كيفية تخصيص المقاعد بعد عدّ الأصوات...

هذا عدا عن أن النسبية قد تتعارض مع المادة ٢٤ من الدستور التي تنطلق من المناصفة بين المسيحيين والمسلمين ومن مبدأ الحصص المخصصة لكل طائفة (عدالة التمثيل بين الطوائف) وتضع ٣ مستويات للتمثيل: وطنية ومناطقية وطائفية (عدالة التمثيل بين المناطق). ثم ان النسبية يمكن أن تخلق تشريعًا لمنظومة البوسطات والمحادل الانتخابية. ويمكن للناخبين أن يشكّلوا عن طريق الانتخاب لوائح من مرشحين ينتمون إلى طائفة واحدة مما يناقض العيش المشترك وما هو واردٌ في المادة ٢٧ من الدستور من أن النائب يمثل الأمة جمعاء، وفي مقدمة الدستور القائل بأن: «لا شرعية لأي سلطة تناقض العيش المشترك».

تتطلب النسبية وجود احزاب وهذا ليس متاحًا اليوم: بعض الأحزاب ضعيف ومفكك، وبعضها الآخر مدجج. والحالتان تناقضان المبادئ الديمقراطية والمساواة.

من أجل ذلك يُفضل الإبقاء على النظام الأكثري، مع العلم أن مشروع قانون للنسبية الانتخابية لا أحد يضمن حسن تطبيقه. وما يجب قوله أنه لا أحد في العالم بإمكانه وضع قانون انتخابي دائم وأبدي، فالتغيير هو سمة المجتمعات المتطورة. وإذا تمّ الإبقاء على قانون الانتخاب لفترة طويلة دون تغيير قد يخلق مفاتيح انتحابية وخبراء في التزوير يفوزون ليس لأنهم الأكثر شعبية بل لأنهم الأكثر قدرة على التلاعب والتحكم بمفاصل النظام الانتخابي. لهذا من الواجب تغيير القانون من وقت لآخر. وآن الأوان في لبنان أن نغيّر.

إن تبني الطرح الأرثوذكسي يحقق المناصفة الفعلية. ولا يخلق "عبقة"، كما أشار إلى ذلك أحد الوزراء السابقين، بعدما جرّب اللبنانيون مختلف أحجام الدوائر من الفردية إلى الوسطى إلى الكبرى مع المحافظات، ولا مانع من تجربة الطرح الأرثوذكسي، فجميع اللبنانيين يشكون من ضعف أو عدم تمثيلهم. قانون عام ١٩٦٠ كان جيداً قبل أن يفرغ من مضمونه. لذلك ينبغي التركيز حاليًا على عامل وحيد هو إما النظام الانتخابي وإما حجم الدائرة أي الجغرافية الإنتخابيّة، وعدم إغراق أي قانون سيعتمد بمجموعة تقنيات ظاهرها تقني، وباطنها فيه أغراض وأغراض وشبهات. الفئات اللبنانية المختلفة اليوم تقارب القانون الانتخابي بميزان مصالحها الضيقة والآنية، لذلك تبدأ كل الأطراف بالنتائج وتنتهي بالقانون أي تمامًا في شكل مغاير ومعاكس للمقاربة العلمية. ولكن يبدو أن الجميع يتريثون، وهل ننتظر ما يحصل في سوريا كي ننتج على أساسه قانونًا؟